

110 - احاديث الشمائل النبوية ﷺ ما جاء في ذكر خاتم رسول

الله ﷺ (الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واهشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له واهشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:00:02

اما بعد فالكلام في هذا اللقاء عما جاء في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث صفتة ونقشه وغرض اتخاذه وغير ذلك مما يتعلق به والخاتم حلقة ذات فص من غيرها - 00:00:18

فان لم يكن لها فص فهي فتحة ونبيانا صلى الله عليه وسلم اتخذ الخاتم في وقت متأخر بعد هجرته اتخاذه في اواخر السنة السادسة للهجرة عندما بدأ صلى الله عليه وسلم يكاتب الملوك بالدعوة الى دين الله - 00:00:39

فلما اراد ان يكتب الى الروم قيل له انهم لا يقرأون كتابا الا ان يكون مختوما فاتخذ حينئذ الخاتم ولهذا فصل بعض اهل العلم في حكم اتخاذ الخاتم فقالوا اذا كان لحاجة - 00:01:02

لكونه مثلا قاضيا او مسؤولا يحتاج الى الختم فهو بالنسبة اليه سنة واما اذا كان عن غير حاجة فانه يكون مباحا عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من ورق - 00:01:20

وكان فصه حبشي اخرجه مسلم قوله رضي الله عنه كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من ورق الورق بكسر الراء هو الفضة فاتخذ صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة - 00:01:41

وهو يدل على جواز لبس الرجل الخاتم من الفضة قوله وكان فصه حبشي الفص هو الموضع الذي ينقش عليه من الختم فكان فص خاتم النبي صلى الله عليه وسلم حبشي - 00:01:59

اي انه حجر من الحبسة او انه حبشي في صفتة وطريقة نقشه وعن ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة فكان يختم به ولا - 00:02:17

البسه وهذا مخالف للاحاديث العديدة التي تفيد انه صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه فمن اهل العلم من سلك التوفيق بينه وبين تلك الاحاديث ومنهم من اعله بالشذوذ لما فيه من مخالفة - 00:02:35

وقيل كان للنبي صلى الله عليه وسلم اكثرا من خاتم فيلبس بعضا دون بعض فيكون سبب عدم لبسه له انه لم يكن فضة خالصا بل خالطه ما لا يجوز لبسه كالحديد مثلا - 00:02:57

جاء عن الامام احمد رحمه الله انه قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم خاتم من حديد عليه فضة فرمى به وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله في كتابه احكام الخواتيم - 00:03:19

ولعله هو الذي كان يختم به ولا يلبسه كما جاء في حديث ابن عمر رضي الله عنهم الذي رواه الترمذى في الشمائل ان ثبت يشير الى هذا الحديث فان صحت هذه الزيادة ولا يلبسه تحمل على حال معينة - 00:03:36

وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من فضة فصه منه اخرجه البخاري قول انس رضي الله عنه فصه منه يخالف قوله في حديثه المتقدم وكان فصه حبشي - 00:03:56

وجمع بعض اهل العلم بينهما بانه حبشي في الصفة وصياغة نقشه وقيل في الجمع بينهما بالحمل على التعدد اي انهما خاتمان خاتم

فضه حبشي وخاتم فصه منه اي من فضة - 00:04:16

وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال لما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى العجم قيل له ان العجم لا يقبلون الا كتابا عليه ختم - 00:04:34

فاصطعن خاتما فكأني انظر الى بياضه في كفه اخرجه البخاري ومسلم وهذا فيه بيان سبب اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم للخاتم وانه اتى اتخذه لما اراد مكابنة الملوك وذلك في اواخر السنة السادسة حين رجع صلى الله عليه وسلم من الحديبية - 00:04:48
فقيل له بان ملوك العجم وزعماؤهم لا يقبلون خطابا الا اذا كان عليه ختم من ارسله والمراد بالعجم غير العرب والختم هو الطبع والمهر وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد سطر - 00:05:15
ورسول الله سطر والله سطر. اخرجه البخاري وهذا فيه ان خاتمه عليه الصلاة والسلام كان مكونا من ثلاث كلمات. وهي محمد رسول الله وهذه الكلمات لم تكتب في سطر واحد بل في ثلاثة اسطر - 00:05:41

محمد سطر ورسول الله سطر والله سطر ولعل ذلك والله تعالى اعلم لكون الخاتم لا يحتمل ان تكتب الكلمات الثلاث فيه في سطر واحد وعن انس بن مالك رضي الله عنه - 00:06:00

ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى وقيصر والنجاشي فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا بختم فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما حلقته فضة ونقشه فيه محمد رسول الله - 00:06:19

قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى وقيصر والنجاشي اي اراد ان يكتب كما بينت ذلك الرواية السابقة لما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب - 00:06:39

قوله فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما اي امر ان يصاغ له خاتم قوله حلقته فضة اي متخذ من فضة قوله ونقشه فيه محمد رسول الله كتبت في ثلاثة اسطر كما جاء مصراحا به في الرواية المتقدمة - 00:06:55

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان في يده ثم كان في يد ابي بكر ويد عمر ثم كان في يد عثمان - 00:07:17

حتى وقع في بئر ارييس. نقشه محمد رسول الله متفق عليه بئر ارييس بئر في حديقة قريبة من مسجد قباء وكان عثمان رضي الله عنه على البئر واخذ يحرك الخاتم في يده فسقط منه في البئر - 00:07:32

فاختل了一 عثمان رضي الله عنه مع اصحابه ثلاثة ايام ينزحون البئر فلم يجدوه والستة في الخاتم ان يكون في اليدين وهو اختيار الترمذى رحمة الله حيث ساق روايات عديدة في ذلك - 00:07:54

واعل الروايات التي جاء فيها ان خاتمه صلى الله عليه وسلم كان في يساره ومن يتأمل ما ورد في هذا يجد روايات تفيد تختمه صلى الله عليه وسلم في يمينه - 00:08:12

وروايات اخرى تفيد تختمه في يساره قال ابن القيم رحمة الله في زاد المعاذ واختل了一 الاحاديث هل كان في يمناه او يسراه وكلها صحيحة السند وقد احسن الحافظ العراقي حيث نظم ذلك فقال - 00:08:28

يلبسه كما روى البخاري في خنصر يمين او يسار كلها في مسلم ويجمع بان ذا في حاليين يقع واما الحكم في المسألة من حيث هو فيقول النووي رحمة الله في شرحه لصحيح مسلم اجمعوا - 00:08:48

على جواز التختم في اليمين وعلى جوازه في اليسار. ولا كراهة في واحد منها وخالفوا ايتها افضل فتختم كثيرون من السلف في اليمين وكثيرون في اليسار واستحب مالك اليسار وكره اليمين - 00:09:07

وفي مذهبنا وجهان لاصحابنا. الصحيح ان اليمين افضل لانه زينة واليمين اشرف واحق بالزينة والاكرام وعن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه في يمينه. اخرجه ابو داود - 00:09:25

فيه ان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم كان في يمينه. هذا منطق الحديث ومفهومه ان الخاتم لم يكن في اليسار وقد اعتبر بعض العلماء هذا المفهوم فقالوا السنة ان يلبس الخاتم في اليمين لا اليسار - 00:09:47

يبينما يرى بعض اهل العلم عدم اعتبار المفهوم لمعارضته لمنطق حديث اخر يفيد ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس الخاتم في يساره. وهو ما رواه مسلم في صحيحه عن ثابت عن انس رضي الله عنه انه قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه -

00:10:08

واشار الى الخنصر من يده اليسرى ومعلوم ان المفهوم لا يقوى لمعارضة المنطق وجمعوا بين الحديثين بفعله الامرين وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة - 00:10:32

وجعل فصه مما يلي كفه ونقش فيه محمد رسول الله ونهى ان ينقص احد عليه وهو الذي سقط من معيقيب في بئر اريض اخرجه مسلم قوله وجعل فصه مما يلي كفه. بمعنى ان فص الخاتم لا يكون ظاهرا وانما يكون من جهة باطن الكف - 00:10:54

وهو يدل على انه صلى الله عليه وسلم لم يتخذ الخاتم للزينة وانما اتخذ للحاجة قوله وناقشه فيه محمد رسول الله ونهى ان ينقص احد عليه وهذا فيه ان نقش الانسان الذي يميز خاتمه يكون خاصا به - 00:11:18

فليس لاحد ان يحاكيه فيه لانه يحدث لبسا وفيه خطورة التزوير في الختم وهو نوع من الغش والاجرام قوله وهو الذي سقط من معيقيب في بئر اريض تقدم انه سقط من يد عثمان رضي الله عنه وقيل في الجمع بين - 00:11:38

الحديثين لعل عثمان رضي الله عنه مد الخاتم لمعيقيب رضي الله عنه ليختتم به او لحاجة ثم لما عاد ليناوله يا سقط في البئر ومعيقيب هو ابن ابي فاطمة الدوسي من السابقين الاولين قد شهد المشاهد كلها - 00:12:00

وكان رضي الله عنه ولي بيت المال لعمر رضي الله عنه فائدة قال النبوي رحمة الله اجمع المسلمين على ان السنة جعلوا خاتم الرجل في الخنصر واما المرأة فانها تتخذ خواتيم في اصابع - 00:12:21

اي في اي اصبع شاءت من يدها لانها تتخذها للزينة والتجميل واجمعوا ايضا على تحريم اتخاذ الخاتم من الذهب للرجال فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فكان يلبسه في يمينه فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فطرحه صلى الله - 00:12:42

عليه وسلم وقال لا يلبسه ابدا فطرح الناس خواتيمهم. اخرجه البخاري ومسلم وعن علي رضي الله عنه قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهبا بيمينه وحريرا بشماله ثم رفع بهما يديه فقال هذان حرام على ذكر امتى. رواه احمد - 00:13:09

هذا وبالله وحده التوفيق نسأله جل في علاه ان يوفقنا اجمعين لكل خير وان يصلح لنا شأننا كله انه سميع قريب مجيب وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:13:33

والله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:13:51